

Distr.: General  
27 June 2025  
Arabic  
Original: English



رسالة مؤرخة 27 حزيران/يونيه 2025 موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من القائم  
بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لإستونيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل إليكم المذكرة الشفوية رقم 15.2-3910/2 المؤرخة 27 حزيران/يونيه 2025،  
الموجهة إلى مجلس الأمن من وزارة خارجية إستونيا (انظر المرفق). وأرجو ممتنا تعميم هذه الرسالة ومرفقها  
على أعضاء المجلس وإصدارهما باعتبارهما وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) ماتياس فاريم  
القائم بالأعمال بالنيابة



## مرفق الرسالة المؤرخة 27 حزيران/يونيه 2025 الموجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من القائم بالأعمال بالنيابة للبعثة الدائمة لإستونيا لدى الأمم المتحدة

مذكرة شفوية مؤرخة 27 حزيران/يونيه موجهة إلى رئيسة مجلس الأمن من البعثة الدائمة لإستونيا لدى الأمم المتحدة

تهدي وزارة خارجية جمهورية إستونيا تحياتها إلى مجلس الأمن، وبالإشارة إلى اتفاقية حظر استعمال وتخزين وإنتاج ونقل الألغام المضادة للأفراد، وتدمير تلك الألغام لعام 1997 (اتفاقية أوتاوا) ، تتشرف بأن تحيل ما يلي.

تود الوزارة إبلاغ المجلس بأن إستونيا قررت الانسحاب من اتفاقية أوتاوا عملاً بالفقرة 2 من المادة 20 منها. وستقدم إستونيا صك انسحاب إلى الوديع. وتتمثل الأسباب التي دفعت إلى الانسحاب فيما يلي.

منذ أن صدّقت إستونيا على اتفاقية أوتاوا في عام 2004، تدهورت البيئة الأمنية في أوروبا ومنطقة بحر البلطيق بشدة. ونتيجة لذلك، ازدادت التهديدات العسكرية لأمن إستونيا القومي بشكل ملحوظ، مما يشكل تحديات خطيرة لحماية سكانها وأراضيها وسيادتها.

ولقد اتُخذ قرار الانسحاب من اتفاقية أوتاوا في ظل ظروف استثنائية، بسبب الحرب العدوانية المستمرة التي يشنّها الاتحاد الروسي على أوكرانيا. وأدى هذا العدوان غير المشروع إلى زعزعة استقرار النظام الأمني الأوروبي بشكل أساسي وهو يشكل تهديدا وجوديا للدول المجاورة، بما في ذلك إستونيا. وروسيا، باستخدامها القوة العسكرية لتحقيق أهدافها الإمبريالية، تتصرف في انتهاك واضح للقانون الدولي، بما في ذلك المبادئ الأساسية المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة.

وفي ضوء الوضع الأمني المتدهور بشدة، تحتاج إستونيا إلى تعزيز قدراتها في مجالي الردع والدفاع، والحفاظ على أوسع مرونة ممكنة في العمل. وقد يتطلب ضمان فعالية الموقف الدفاعي لإستونيا استخدام جميع الوسائل المناسبة، من أجل حماية سكانها وسلامة أراضيها واستقلالها. ولقد اتخذ قرار الانسحاب بعد مشاورات وافية وإعادة النظر في احتياجات الأمن القومي الفعلية. ويشكل ذلك ردا محدودا ومتسابا على تهديد حاد ومستمر، استنادا إلى الافتراض بأن الألغام المضادة للأفراد يمكن أن يكون لها دور كبير في تقييد غزو القوات المعادية وتحركاتها، إذا ما استخدمت مع نظم أسلحة وحلول أخرى.

وتؤكد إستونيا من جديد التزامها الثابت بالقانون الدولي الإنساني، بما في ذلك القانون الدولي العرفي والالتزامات التعاهدية على حد سواء، ولا سيما اتفاقيات جنيف لعام 1949 وبروتوكولها الإضافيين لعام 1977. وتدرك إستونيا بأن الحق في اختيار أساليب ووسائل القتال في أي نزاع مسلح ليس حقا غير محدود، وأن العمليات العسكرية يجب أن تتفد وفقا للمبادئ الأساسية للضرورة العسكرية والإنسانية والتميز والتناسب. ووفقا للقانون الدولي الإنساني، تظل إستونيا ملتزمة بالتزاما تاما باتخاذ جميع الاحتياطات الممكنة لحماية المدنيين والأعيان المدنية أثناء النزاع المسلح. وتعترف باستمرار أهمية الأهداف الإنسانية المنصوص عليها في اتفاقية أوتاوا.

وتظل إستونيا ملتزمة بالتزاما قويا بالتعاون والمساعدة الدوليين الهادفين إلى معالجة العواقب الإنسانية للألغام المضادة للأفراد والمتفجرات من مخلفات الحرب، وتؤكد من جديد استعدادها لدعم الجهود التي تخفف من المعاناة التي تسببها هذه الأسلحة.

وستقدم إستونيا أيضا إخطارا بالانسحاب إلى الدول الأطراف في اتفاقية أوتاوا.